

الرباط في : 24 يونيو 2003  
الموافق ل : 23 ربيع الثاني 1424

المملكة المغربية  
وزارة التربية الوطنية والشباب  
الكتابة العامة  
مديرية التعاون والإرتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي  
قسم الإرتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي

## مذكرة رقم: 78

إلى  
السادة مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين  
والسيدات والسادة نواب  
وزارة التربية الوطنية والشباب

**الموضوع :** بشأن النظام الداخلي بمؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي.  
**المراجع :** - المادة 7 من القانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي.

سلام تام بوجوده مولانا الإمام المؤيد بالله،  
وبعد، فاستنادا إلى المادة 7 من القانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي التي تنص على وجوب توفر كل مؤسسة للتعليم المدرسي الخصوصي على نظام داخلي ينص فيه بوجه خاص على القواعد العامة لسير المؤسسة بمختلف مراقبها، يشرفني أن أطلب منكم القيام بما يلي:

- مطالبة الأشخاص الراغبين في فتح مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي بجميع أصنافها بالإدلاء بالنظام الداخلي للمؤسسة والذي أصبح وثيقة من وثائق ملف فتح المؤسسة بموجب المادة 2 من المرسوم رقم 2.00.1015 بتاريخ 22/6/2001 الصادر بتطبيق القانون رقم 06/00.

- دعوة أصحاب مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي المرخص لها قبل دخول القانون رقم 06/00 حيز التطبيق بإيداع نظام داخلي لدى المصالح الإقليمية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين للمصادقة عليه، وذلك قبيل انصرام الفترة الانتقالية المنصوص عليها بالمادة 36 من القانون السالف الذكر.

هذا، ويمكن أن يتضمن النظام الداخلي بالإضافة إلى رقم وتاريخ الترخيص المحاور الأساسية التالية:

- \* شروط التسجيل وإعادة التسجيل بجميع المستويات التعليمية.
- \* شروط تنظيم الدراسة بالمؤسسة.
- \* مسطرة تسليم الشهادات المدرسية.
- \* السلوك العام والهندام للطلاب والعاملين بالمؤسسة.
- \* شروط الصحة والنظافة والتأمين.
- \* التنظيم الإداري للمؤسسة.
- \* التنظيم التربوي للمؤسسة.
- \* تنظيم مجالس المؤسسة:
  - المجلس التربوي.
  - المجالس التعليمية.
  - مجالس الأقسام.

ونظراً لما تكتسيه الأنظمة الداخلية للمؤسسات التعليمية من أهمية في مجال تقويم العلاقات بين المؤسسة وروادها، فإني أهيب بكم بأن تولوا هذه المذكورة ما تستحقه من عناية، والسلام.

عن الوزير وبأمر منه

إمضاء: التهامية الوزاني